خطب الناس هنالك وبرئ ساحة على مما نسبوه اليه وهذا عبد
الرحمن انما البسه الدؤابة لما بعثه امير على تلك البرية وهذا يستحب
للخطباء والعلماء شعارا وعلما عليهم في صفتها قال في صفتها قال بعضهم
تكون بين الكتفين وهو قول الجمهور ونص مالك انها تكون بين ليتين
قال الاولون قدر شبر اصابع بين الكتفين وقيل الى نصف الظهر
وقيل الى العقد انتهى ما ذكره المنقور في مجموعه ونحن نبين ما
في ورقته من التدليس والتلبيس والايهام وما فيها من الغلط
والكذب على الائمة الاعلام وننبه على ما حذفه وتركه مما نقله
من مجموع المنقور مما هو عليه لا له فاما ما ذكره من التدليس
والتلبيس والايهام فهو قوله فائدة في فضل العمامة من كلام
شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وقدس الله روحه وهذا
لم يذكره الشيخ احمد ابن محمد المنقور في مجموعه فاوهم السامع لهذا ا
لكلام ان شيخ الاسلام ذكر هذا في فضل العمامة وهو بريء قاله من
تلقاء نفسه وليس هو من كلام شيخ الاسلام ولا من كلام المنقور
تدليسا وتلبيسا على ضعاف البصار وكل الك اوهم السامع ان
هذه الورقة كلها الى اولها الى آخرها من كلام شيخ الاسلام وهو كذب
عليه لم تكن هذه الورقة كلها من كلام شيخ الاسلام والذي ذكره
احمد ابن محمد المنقور في مجموعه انما انتقاه القاضي من خط ابي جعفر
البرمكي باسناده الى انس ابن مالك فذكره ثم قال ومنها ايضا ما
انتقاه القاضي ايضا سئل ابن تيمية عمن يقرء وهو يلحن

فاجاب

فاجاب ان قدر على التصحيح صحح الخبر ثم قال ومن كلام له ايضا وبعد
الاقتداء بافعال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الامور المشروعة
الى آخره والظاهر من سياق الكلام ان هذا كله مما انتقاه القاضي
من خط ابي جعفر البرمكي وليس فيه من كلام شيخ الاسلام ابن
تيمية رحمه الله تعالى شيء صريح الا قوله ومنها ايضا سئل ابن
تيمية عمن يقرء وهو يلحن الى آخره فان كان ما ذكره بقوله ومن كلام
له ايضا من كلام شيخ الاسلام لا من كلام القاضي الذي انتقاه من خط ابي
جعفر البرمكي فهو انما يدل على فضيلة ارسال الذؤابة بين
كتفيه لا على فضل العمامة ومشروعية لبسها ويكون منهذا ذلك
النقل عنه الى قوله قال عبد الله رايت سالما والقاسم يفعلانه واما
قوله وفي الشمائل عن هارون الهمداني باسناده الى ابن عمر كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم الى آخره فهذا الحديث قد ذكره
الترمذي في الشمائل وليس فيه الا مشروعية ارسال الذؤابة كما
تقدم بيانه واما قوله وعن عبد الرحمن ابن عوف نعمني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسدلها بين يدي ومن خلفي وهذا الحديث لم
يجده في الشمائل في باب ما جاء في عمامة النبي صلى الله عليه وسلم ان
لا ان يكون في هذا الموضع فلا ادري واما قوله وعن علي قال عممني
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع على جبريل بعمامة فسدل طرفا
فما على منكبي ثم قال ان الله املاني يوم بدر ويوم حنين بملا
ئكة معتمين بهذه العمة وان العمامة حاجزة بين المسلمين

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)